

## لسان العرب

( جبه ) الجَبِيْهَة للإِنسان وغيره والجَبِيْهَة موضع السجود وقيل هي مُسْتَوَى ما بين الحاجبين إلى الناصية قال ابن سيده ووجدت بخط علي بن حمزة في المُصَنَّف فَإِذَا انْزَحَسَرَ الشَّعْرُ عن حاجبي جَبِيْهَتِهِ وَلَا أَدْرِي كَيْفَ هَذَا إِلَّا أَنْ يَرِيدَ الْجَانِبِينَ وَجَبِيْهَة الفرس ما تحت أُذُنِيهِ وَفَوْقَ عَيْنِيهِ وَجَمَعَهَا جَبَاهُ وَالْجَبِيْهَةُ مُصَدَّرُ الْأَجْبِيْهِ وَهُوَ الْعَرِيضُ الْجَبِيْهَةُ وَامْرَأَةٌ جَبِيْهَاءُ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ وَبِتَصْغِيرِهِ سُمِّيَ جَبِيْهَاءُ الْأَشْجَعِيُّ قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ رَجُلٌ أَجْبِيْهٌ بِيِّنُ الْجَبِيْهِ وَاسِعُ الْجَبِيْهَةِ حَسَنُهَا وَالاسْمُ الْجَبِيْهَةُ وَقِيلَ الْجَبِيْهَةُ شُخُوصُ الْجَبِيْهَةِ وَفَرَسٌ أَجْبِيْهٌ شَاخِصُ الْجَبِيْهَةِ مَرْتَفَعًا عَنِ قَصَبَةِ الْأَنْفِ وَجَبِيْهَةٌ مُصَلِّحَةٌ جَبِيْهَتُهُ وَالْجَابِيْهَةُ الَّذِي يَلْقَاكَ بِوَجْهِهِ أَوْ بِجَبِيْهَتِهِ مِنَ الطَّيْرِ وَالْوَحْشِ وَهُوَ يُتَشَاءَمُ بِهِ وَاسْتَعَارَ بَعْضُ الْأَغْفَالِ الْجَبِيْهَةَ لِلْقَمَرِ فَقَالَ أَنْشَدَهُ الْأَصْمَعِيُّ مِنْ لَدُنِّ مَا ظَهَرَ إِلَى سُوْحَيْرٍ حَتَّى بَدَدَتْ لِي جَبِيْهَةُ الْقُمَيْرِ وَجَبِيْهَةُ الْقَوْمِ سَيِّدُهُمْ عَلَى الْمَثَلِ وَالْجَبِيْهَةُ مِنَ النَّاسِ الْجَمَاعَةُ وَجَاءَتْنا جَبِيْهَةٌ مِنَ النَّاسِ أَيَّ جَمَاعَةٍ وَجَبِيْهَةُ الرَّجُلِ يَجَبِيْهُهُ جَبِيْهًا رَدَّهَ عَنْ حَاجَتِهِ وَاسْتَقْبَلَهُ بِمَا يَكْرَهُ وَجَبِيْهَتُ فُلَانًا إِذَا اسْتَقْبَلْتَهُ بِكَلَامٍ فِيهِ غِلَاطَةٌ وَجَبِيْهَتُهُ بِالْمَكْرُوهِ إِذَا اسْتَقْبَلْتَهُ بِهِ وَفِي حَدِيثٍ حَدَّثَ الزُّنَا أَنَّهُ سَأَلَ الْيَهُودَ عَنْهُ فَقَالُوا عَلَيْهِ التَّجْبِيْهِهُ قَالَ مَا التَّجْبِيْهِهُ ؟ قَالُوا أَنْ تُحَمِّمَ وَجُوهَهُ الزَّانِبِينَ وَيُحَمِّمَ عَلَى بَعِيرٍ أَوْ حِمَارٍ وَيُخَالَفُ بَيْنَ وَجْهِهِمَا أَصْلُ التَّجْبِيْهِهِ أَنْ يَحْمِلَ اثْنَانِ عَلَى دَابَّةٍ وَيَجْعَلُ قَفَا أَحَدِهِمَا إِلَى قَفَا الْآخَرِ وَالْقِيَاسُ أَنْ يُقَابِلَ بَيْنَ وَجْهِهِمَا لِأَنَّهُ مَا خُوذَ مِنَ الْجَبِيْهَةِ وَالتَّجْبِيْهِهُ أَيْضًا أَنْ يُنْكَرَ رَأْسَهُ فَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْمَحْمُولُ عَلَى الدَّابَّةِ إِذَا فُعِلَ بِهِ ذَلِكَ نَكَرَ رَأْسَهُ فَسُمِّيَ ذَلِكَ الْفِعْلُ تَجْبِيْهًا وَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْجَبِيْهِ وَهُوَ الْاسْتِقْبَالُ بِالْمَكْرُوهِ وَأَصْلُهُ مِنَ إِصَابَةِ الْجَبِيْهِهِ مِنْ جَبِيْهَتِهِ إِذَا أَصَبَتْ جَبِيْهَتَهُ وَقَوْلُهُ A فَإِنَّ ا قَدْ أَرَاكُمْ . ( \* قَوْلُهُ « فَإِنَّ ا قَدْ أَرَاكُمْ إِخ » الْمَعْنَى قَدْ أَنْعَمَ ا عَلَيْكُمْ بِالتَّخْلِصِ مِنْ مَذَلَّةِ الْجَاهِلِيَّةِ وَضَيْقِهَا وَأَعَزَّكُمْ بِالْإِسْلَامِ وَوَسَّعَ لَكُمْ الرِّزْقَ وَأَفَاءَ عَلَيْكُمْ الْأَمْوَالَ فَلَا تَفْرَطُوا فِي أَدَاءِ الزَّكَاةِ وَإِذَا قَلْنَا هِيَ الْأَصْنَامُ فَالْمَعْنَى تَصَدَّقُوا شُكْرًا عَلَى مَا رَزَقَكُمْ ا مِنَ الْإِسْلَامِ وَخَلَعَ الْإِنْدَادُ هَكَذَا بِهَامِشِ النِّهَايَةِ ) مِنَ الْجَبِيْهَةِ وَالسَّجَّجَّةِ وَالْبَجَّجَّةِ قِيلَ فِي تَفْسِيرِهِ الْجَبِيْهَةُ الْمَذَلَّةُ قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ وَأُرَاهُ مِنْ هَذَا لِأَنَّ مِنْ اسْتُقْبِلَ بِمَا يَكْرَهُ أَدْرَكَتَهُ مَذَلَّةٌ قَالَ حَكَاهُ الْهَرَوِيُّ فِي الْغَرِيبِينَ وَالاسْمُ الْجَبِيْهَةُ وَقِيلَ هُوَ صَنْمٌ كَانَ يَعْبُدُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ قَالَ وَالسَّجَّجَّةُ السَّجَّاجُ وَهُوَ الْمَذِيْقُ مِنَ اللَّبَنِ وَالْبَجَّجَّةُ الْفَصْرِيْدُ الَّذِي كَانَتْ الْعَرَبُ

تأكله من الدم يَفْصِدُونه يعني أراحكم من هذه الصَّيْقَةِ ونقلكم إلى السَّعة  
وَوَرَدْنَا ماءً له جَيْهَةٌ إِمَّا كَانَ مِلْحًا فلم يَنْضَحْ مَا لَهُم الشُّرْبُ وَإِمَّا كَانَ  
أَجْنًا وَإِمَّا كَانَ بَعِيدَ الْقَعْرِ غَلِيظًا سَقِيئُهُ شَدِيدًا أَمْرُهُ ابْنُ الْعَرَابِيِّ عَنْ بَعْضِ  
الْأَعْرَابِ قَالَ لِكُلِّ جَابِهِ جَوْزَةٌ ثُمَّ يُؤَذَّنُ أَيُّ لِكُلِّ مِنْ وَرَدَ عَلَيْنَا سَقِيئَةٌ ثُمَّ يَمْنَعُ مِنَ  
الْمَاءِ يُقَالُ أَجَزْتُ الرَّجُلَ إِذَا سَقَيْتَ إِيَّاهُ وَأَذَنْتُ الرَّجُلَ إِذَا رَدَدْتَهُ وَفِي  
النُّوَادِرِ أَجْتَبَهْتَ مَاءً كَذَا أَجْتَبَاهَا إِذَا أَنْكَرْتَهُ وَلَمْ تَسْتَمِرُّهُ ابْنُ سَيْدِهِ جَيْهَةٌ  
الْمَاءِ وَرَدَهُ وَلَيْسَتْ عَلَيْهِ قَامَةٌ وَلَا أَدَاةٌ لِلِاسْتِقَاءِ وَالْجَيْهَةُ الْخَيْلُ لَا يَفْرُدُ لَهَا وَاحِدٌ  
وَفِي حَدِيثِ الزَّكَاةِ لَيْسَ فِي الْجَيْهَةِ وَلَا فِي النَّخْخَةِ صَدَقَةٌ قَالَ اللَّيْثُ الْجَيْهَةُ اسْمٌ يَقَعُ  
عَلَى الْخَيْلِ لَا يُفْرَدُ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ الْجَيْهَةُ الرِّجَالُ الَّذِينَ يَسْعَوْنَ فِي حَمَالَةٍ أَوْ  
مَغْرَمٍ أَوْ جَبْرٍ فَقِيرٍ فَلَا يَأْتُونَ أَحَدًا إِلَّا اسْتَحْيَا مِنْ رَدِّهِمْ وَقِيلَ لَا يَكَادُ أَحَدٌ  
يَرُدُّهُمْ فَتَقُولُ الْعَرَبُ فِي الرَّجُلِ الَّذِي يُعْطِي فِي مِثْلِ هَذِهِ الْحَقُوقِ رَحِمًا فَلَانًا فَقَدْ كَانَ  
يُعْطِي فِي الْجَيْهَةِ قَالَ وَتَفْسِيرُ قَوْلِهِ لَيْسَ فِي الْجَيْهَةِ صَدَقَةٌ أَنَّ الْمُصَدِّقَ إِنْ وَجَدَ  
فِي أَيْدِي هَذِهِ الْجَيْهَةِ مِنْ الْإِبِلِ مَا تَجِبُ فِيهِ الصَّدَقَةُ لَمْ يَأْخُذْ مِنْهَا الصَّدَقَةَ لِأَنَّهُمْ  
جَمَعُوهَا لِمَغْرَمٍ أَوْ حَمَالَةٍ وَقَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَمْرٍو الشَّيْبَانِيَّ يَحْكِيهَا عَنِ الْعَرَبِ قَالَ وَهِيَ  
الْجَمَّةُ وَالْبُرْكَةُ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ قَوْلًا فِيهِ بَعْدُ وَتَعَسَّفُ  
وَالْجَيْهَةُ اسْمٌ مَنْزِلَةٌ مِنَ مَنَازِلِ الْقَمَرِ الْأَزْهَرِيِّ الْجَيْهَةُ النُّجُومُ الَّذِي يُقَالُ لَهُ جَيْهَةُ  
الْأَسَدِ وَهِيَ أَرْبَعَةٌ أَنْجُمٌ يَنْزِلُهَا الْقَمَرُ قَالَ الشَّاعِرُ إِذَا رَأَيْتَ أَنْجُمًا مِنَ الْأَسَدِ  
جَيْهَتَهُ أَوْ الْخَرَاتِ وَالْكَتَادِ بِالْأَسْهَيْلِ فِي الْفَضِيحِ فَفَسَدَ ابْنُ سَيْدِهِ  
الْجَيْهَةُ صَنْمٌ كَانَ يُعْبَدُ مِنْ دُونَ الْإِبِلِ وَرَجُلٌ جَيْهَةٌ كَجَيْهَتِ الْجَبَانِ وَجَيْهَةٌ  
وَجَيْهَةٌ اسْمٌ رَجُلٌ يُقَالُ جَيْهَةٌ الْأَشْجَعِيُّ وَجَيْهَةٌ الْأَشْجَعِيُّ وَهَكَذَا قَالَ ابْنُ  
دَرِيدٍ جَيْهَةٌ الْأَشْجَعِيُّ عَلَى لَفْظِ التَّكْبِيرِ